3595 - حدثنا أبو بكر . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الأفلح الهمداني عن عبد ا بن زرير الغافقي سمعته يقول سمعت علي بن أبي طالب يقول أخذ رسول ا A حريرا بشماله وذهبا بيمينه ثم رفع بهما يديه فقال .

Y (لإناثهم حل أمتي ذكور على حرام هذين إن) .

[ش - (إن هذين) إشارة إلى جنسهما لاعينهما فقط . (حرام) قيل القياس حرامان إلا أنه مصدر وهو لا يثنى ولا يجمع . والتقدير كل واحد منهما حرام . فأفرد لئلا يتوهم الجمع . وقال ابن مالك أي استعمال هذين فحذف المضاف وأبقى الخبر على إفراده .] K صحيح